

الدينوي ، وعلى التخويف من العقاب في الآخرة ، وعلى عقاب اجتماعي دينوي وأخروي .

العقوبات التربوية في كتاب (الكبائر) :

إذا تأمل الباحث عقوبات الذنوب الكبائر وجدها تقابل الضوابط الثلاثة التي ذكرها الإمام الذهبي للتفريق بين الكبائر وتمييزها عن الصغائر .

فالعقوبة الدينويّة هي إقامة (الحدود) في الإسلام ، وإعلام الناس بها ، والسماح لمن يريد مشاهدتها . والتربية بها تربية حسّية واقعية ، تبعد الناس عن الكبائر التي شرعت الحدود عقوبة لمرتكبها ، وزجراً لغيره ، فلا يرضى عاقل أن تقطع يده كما رأى السارق تقطع يده أو يمشي بين الناس بغير يد يشار إليه بالبنان ! ولا يرضى عاقل أن يزني ويجلد ويغرّب أو يرجم حتى الموت بعد أن ينال الفضيحة بين الناس ، ولا يقبل ذو مروءة أن ترفض شهادته ويجلد ويشار إليه بين الناس أنه يتهم المحصنات المؤمنات الغافلات بغير ذنب ، وكذا شرب الخمر وباقي الكبائر التي شرعت لها الحدود .

والعقوبة الاجتماعية هي الخروج من خطيرة الإيمان والإسلام إلى الكفر أو النفاق ، وما يرافق ذلك من غضب المجتمع وازدراءه . وهذه